



الجمهورية اللبنانية  
وزارة المالية  
الوزير

**التاريخ: 2020/2/7**

أصدر وزير المالية د. غازي وزني إعلاناً يتعلّق بموجب التسجيل لدى الإدارة الضريبية وبموجب إعلامها بتعديل المعلومات. وجاء فيه ما يلي:  
يُطلب إلى:

- **المكلفين من الأشخاص المعنويين بما فيهم الشركات الأجنبية العاملة في لبنان:**
    - تحديد صاحب الحق الإقتصادي في النشاط عند تقديم طلب التسجيل لدى الإدارة الضريبية.
    - إعلام الإدارة الضريبية ضمن مهلة التصريح السنوي، عن كل تغيير يتناول: الاسم، عنوان مركز العمل، العنوان المختار للتبليغ، الشهرة التجارية أو نوع النشاط الرئيسي، الشكل القانوني الذي يمارس النشاط من خلاله، أي تعديل يطرأ على رأس المال لجهة تخفيضه أو زيادته، أي تغيير يطرأ على أسماء المساهمين أو الشركاء أو على نسبة مساهمتهم أو مشاركتهم، أو أي تغيير على أصحاب الحقوق الإقتصادية.
  - **الأشخاص الطبيعيين:**
    - إعلام الإدارة الضريبية خلال مهلة شهرين عن كل تغيير يتناول الاسم التجاري أو الشهرة التجارية، عنوان الإقامة، مركز العمل، العنوان المختار للتبليغ، نوع النشاط الرئيسي، صاحب الحق الإقتصادي في النشاط.
- علماً انه سوف تفرض على المكلفين غير الملتمزين بالموجبات المشار إليها أعلاه، الغرامات المنصوص عليها في المادتين 107 و 117 مكرر من قانون الإجراءات الضريبية وفقاً لنوع المخالفة.

**المكتب الإعلامي**